أتحدث مع سائق الحافلة ؟ للكاتب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

يجوز للمرأة أن تتحدث مع الرجل الأجنبي عنها للحاجة، بشروط:

1- أن يكون الحديث معه بالقدر المحتاج إليه.

2- عدم الدخول في أحاديث جانبية قد تجر إلى أمور محرمة.

3- عدم الخضوع في القول.

والله تبارك وتعالى نهى عن الخضوع في القول، ولم ينه عن مخاطبة الرجال مطلقاً.

وقد كان الصحابيات يسألن النبي صلى الله عليه وسلم ويتحدثن مع الرجال في أمور كثيرة، وهذا موجود في السنة النبوية، والسيرة.

والله أعلم.

الرابط الاصلي

Powered by SaphpLesson 4.0